

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

13032 - لا يفضين ( لا يفضين : أي لا يعلمه بالسر الذي بينه وبين زوجته يقال : أفضيت إليه بالسر إذا أعلمته به . انتهى . المصباح المنير ( 2 / 652 ) ب ) رجل إلى رجل وامرأة إلى امرأة إلا إلى ولد أو والد .  
( د عن أبي هريرة ) ( رواه أبو داود كتاب الحمام باب في التعري رقم ( 4000 ) قال المنذري فيه : رجل مجهول .  
والحديث أخرجه الترمذي كتاب الاستئذان والنسائي في الزنية .  
راجع عون المعبود ( 11 / 61 ) . ص )